

إن رئيس مجلس جهة سوس ماسة:

- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات وتبعاً للمواد 101 و103 و124 منه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958، بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 فبراير 2011، المتعلق بكيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المنشور رقم 2013/7 الصادر عن رئاسة الحكومة في 18 جمادى الثانية 1434 الموافق ل 29 أبريل 2013 المتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 13 الصادر بتاريخ 22 مارس 2016 والمتعلق بتنظيم إدارات الجهات؛
- بناء على دورية وزير الداخلية رقم D47920 بتاريخ 31 يونيو 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بـ10 دارة الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- بناء على مقرر مجلس جهة سوس ماسة عدد 2021/496 المتخذ خلال دورته العادية لشهر يوليوز المنعقدة بتاريخ 01 مارس 2021 المتعلق بالدراسة والتصويت على تعديل الهيكل التنظيمي لإدارة جهة سوس ماسة، والمؤشر عليه من طرف المصالح المركزية لوزارة الداخلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 2520.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجهات.

## يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جهة سوس ماسة عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية:

مدير الرئاسة وشؤون المجلس

مدير الشؤون المالية والمجالية

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المناصب المشار إليها في المادة الأولى في وجه جميع الموظفين والموظفات المرسمين

والأعوان المتعاقدين العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية اللذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

## بالنسبة لمدير الرئاسة وشؤون المجلس:

- أن يكونوا من جنسية مغربية، ومتمتعين بحقوقهم السياسية والمدنية؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بالتوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يتوفروا عند تاريخ هذا الإعلان على تجربة مهنية لا تقل عن خمس سنوات بالقطاع العام أو القطاع الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛

## بالنسبة لمدير الشؤون المالية والمجالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية، ومتمتعين بحقوقهم السياسية والمدنية؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بالتوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يتوفروا عند تاريخ هذا الإعلان على تجربة مهنية لا تقل عن خمس سنوات بالقطاع العام أو القطاع الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛
- أن يكونوا قد سبق لهم ممارسة مهام المسؤولية، لمدة لا تقل عن سنتين.

المادة الثالثة: تحدد مهام المناصب المزمع شغلها والكفاءات المطلوبة لتقلده في الملحق المرفق بهذا القرار.

## المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مرفقا، في حالة ما إذا كانت المترشحة أو المرشح موظفا بإدارات الدولة أو بالجماعات الترابية أو مستخدما بالمؤسسات العمومية، بموافقة رئيس الإدارة التي ينتهي إليها؛
- استمارة الترشيح وتسحب من إدارة الجهة أو البوابة العمومية للتوظيف:

[www.emploi-public.ma/ar/formulairetype.asp](http://www.emploi-public.ma/ar/formulairetype.asp)

وتتضمن:

- ✓ السيرة الذاتية للمترشحة والمرشح التي تبين مسار تكوينه، والشهادات العلمية التي حصل عليها، والتكوينات التي استفاد منها، واللغات التي يتقنها، وتجربته المهنية، والمهام والمسؤوليات التي سبق أن تقلدها بالقطاع العام أو الخاص؛
- ✓ برنامج ومنهجية العمل وكذا سبل الرفع من أداء الوحدة الإدارية التي سيشرف عليها؛
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في 3 نظائر بمقر الجهة الكائن بالحي الإداري، شارع الجنرال الكتاني، أكادير، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية 10 يناير 2022.

## المادة السادسة:

ينشر هذا القرار على البوابة العمومية للتوظيف [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات  
الترابية وبالموقع الإلكتروني للجهة [www.soussmassa.ma](http://www.soussmassa.ma).

المادة السابعة: تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان مقابلات الانتقاء عبر بوابة التشغيل الإلكتروني وعلى الموقع  
الإلكتروني للجهة وتتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس مجلس الجهة اجراء المقابلات للمرشحين الذين قبلت ملفاتهم.

توقيع السيد رئيس جهة سوس ماسة



رئيس مجلس جهة سوس ماسة

إمضاء كرم اشنكلي

